

Distr.
GENERAL

A/RES/51/219
4 March 1997

الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون
البند ١١٤ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/51/748)]

٢١٩/٥١- تخطيط البرامج

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٣٤/٣٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، و ٢٢٧/٣٨ ألف المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣، و ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦، و ٢٥٣/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، و ٢١٤/٤٧ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، والجزء أ-ب-جاء من قرارها ٢١٨/٤٨ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، وإلى مقررها ٤٥٢/٥٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥،

وقد درست الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١^(١)،

وقد نظرت في آراء اللجان الرئيسية للجمعية العامة بشأن الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١،

وقد نظرت أيضا في تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها السادسة والثلاثين^(٢)،

وقد نظرت كذلك في تقرير الأمين العام عن أداء برنامج الأمم المتحدة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥^(٣)، وفي المذكرة المقدمة من الأمين العام التي يُحيل بها تقرير مكتب المراقبة الداخلية بشأن تعزيز دور نتائج التقييم فيما يتعلق بتصميم البرامج وإنجازها والتوجيهات المتعلقة بالسياسة العامة^(٤)،

(١) A/51/6 (Perspective)، A/51/6 (Note) و A/51/6 (Prog. 1-25).

(٢) A/51/16 (Parts I and II)؛ أنظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والخمسون،

الملحق رقم ١٦.

(٣) A/51/128 و Add.1.

(٤) A/51/88، المرفق.

أولا

الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١

- ١ - تعتمد الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١^(٥)، هي والتوصيات ذات الصلة للجنة البرنامج والتنسيق^(٦) والاستنتاجات والتوصيات الإضافية الواردة في مرفق هذا القرار، آخذة في الاعتبار آراء اللجان الرئيسية للجمعية العامة؛
- ٢ - تؤكد من جديد أن الخطة المتوسطة الأجل، بصيغتها المعتمدة، تُشكل التوجيه الرئيسي لسياسة الأمم المتحدة وأنها ستكون إطارا لصياغة الميزانيات البرنامجية لفترات السنتين؛
- ٣ - تؤكد أهمية كفالة أن تعكس الخطة المتوسطة الأجل جميع البرامج والأنشطة المقررة، وتقرر أن تُدرج في النسخة المعتمدة للخطة إشارات إلى الولايات التشريعية المتصلة بالأعمال المقرر الاضطلاع بها؛
- ٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقترح تنقيحات للأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج، والجوانب البرنامجية للميزانية، ورصد التنفيذ، وأساليب التقييم^(٧)، آخذًا في اعتباره ما تُعرب عنه الدول الأعضاء من آراء بهذا الشأن، وأن يقدم تلك التنقيحات إلى لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الثامنة والثلاثين؛
- ٥ - تؤكد من جديد دور لجنة البرنامج والتنسيق بوصفها الهيئة الفرعية الرئيسية للجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في مجال التخطيط والبرمجة والتنسيق؛
- ٦ - تؤكد على أهمية عملية التشاور مع الدول الأعضاء؛
- ٧ - تؤكد أيضا على أهمية مساهمة الهيئات الحكومية الدولية القطاعية والإقليمية والمركزية، وبخاصة اللجان الرئيسية للجمعية العامة، في استعراض وتحسين نوعية الخطة المتوسطة الأجل وتنقيحاتها؛
- ٨ - تأسف لأن بعض برامج الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١ لم تستعرض من جانب الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة؛

(٥) A/51/6 (Progs. 1-25)؛ أنظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والخمسون،

الملحق رقم ٦.

(٦) أنظر A/51/16 (Parts I and II)؛ أنظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية

والخمسون، الملحق رقم ١٦.

(٧) ST/SGB/PPBME Rules/1(1987)

٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يتخذ جميع التدابير المناسبة، بما في ذلك التدابير المخصصة، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين مقترحات من أجل تمكين اللجان الرئيسية للجمعية العامة وكذلك الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية من أن تستعرض على الوجه الفعال الأجزاء ذات الصلة من الخطة المتوسطة الأجل أو تنقيحاتها، بغية تيسير النظر في تلك الأجزاء من جانب لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الخامسة؛

ثانيا

هيكل الخطة

١ - تحيط علما مع القلق بأن الأمين العام، في عرضه للهيكل البرنامجي للخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١، لم يأخذ في الاعتبار تماما توصيات لجنة البرنامج والتنسيق، واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، أو وجهات النظر والآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء، وفقا للمطلوب في المقرر ٤٥٢/٥٠؛

٢ - تقرر الموافقة على الهيكل البرنامجي للخطة المتوسطة الأجل، رهنا بأحكام هذا القرار؛

٣ - تقرر أيضا إبقاء نزع السلاح برنامجا مستقلا في الخطة المتوسطة الأجل؛

٤ - تقرر كذلك أن تعتمد البرنامج ١٩ (حقوق الإنسان) دون الاخلال بنظر الجمعية العامة في العملية الجارية المتعلقة بإعادة تشكيل مركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان،

٥ - تقرر أن تجري من خلال لجنة البرنامج والتنسيق، استعراضا متعمقا لهيكل الخطة المتوسطة الأجل في دورتها الخامسة والخمسين؛

ثالثا

الأولويات

١ - تؤكد أهمية تحديد الأولويات بوصفه جزءا لا يتجزأ من عملية التخطيط والبرمجة والميزنة؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الثامنة والثلاثين، توصيات بشأن تحديد الأولويات بما في ذلك على مستوى البرامج الفرعية في إطار الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١؛

٣ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن ينفذ الخطة وفقا لمجمل الأولويات المتفق عليها على النحو الوارد في مرفق هذا القرار؛

رابعاً

تقرير أداء البرنامج

- ١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن أداء برنامج الأمم المتحدة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥؛^(٣)
- ٢ - تؤيد إستنتاجات وتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق^(١) بشأن تقرير الأمين العام عن أداء برنامج الأمم المتحدة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥؛

خامساً

الاستنتاجات والتوصيات الأخرى للجنة البرنامج والتنسيق

- ١ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات التي خلصت إليها لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها السادسة والثلاثين^(١) ولم توافق عليها الجمعية العامة في موضع آخر في دورتها الحادية والخمسين؛
- ٢ - تحيط علماً مع القلق بانخفاض معدل تنفيذ التقييم الذاتي للبرامج، على النحو الموضح في الفقرة ٢٦٩ من تقرير مجلس مراجعي الحسابات^(٨).

الجلسة العامة ٨٩١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦

(٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والخمسون، الملحق رقم ٥ (A/51/5)، المجلد

الأول، الفصل الثاني.

المرفق

النتائج والتوصيات المتعلقة بالبرامج والبرامج الفرعية في
الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١

المقدمة والأولويات

١ - الخطة المتوسطة الأجل ترجمة للولايات التشريعية الى برامج. وتستمد أهدافها واستراتيجياتها من اتجاهات وأهداف السياسة العامة التي تحددها الأجهزة الحكومية الدولية. وفي هذا الصدد، تمثل الخطة المتوسطة الأجل التوجيه الرئيسي في مجال السياسة العامة للأمم المتحدة.

٢ - واستجابة لضرورة التصدي بكفاءة وفعالية للمشاكل الدائمة فضلا عن الاستجابة للاتجاهات الناشئة وتحديات المستقبل ستقوم المنظمة، عملا بميثاق الأمم المتحدة بإيلاء الأولوية لمجالات العمل التالية أثناء تنفيذ الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١:

(أ) صون السلم والأمن الدوليين؛

(ب) تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة وفقا للقرارات ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة وللمقررات المتخذة في مؤتمرات الأمم المتحدة الأخيرة؛

(ج) تنمية افريقيا؛

(د) تعزيز حقوق الإنسان؛

(هـ) التنسيق الفعال لجهود المساعدة الإنسانية؛

(و) تعزيز العدالة والقانون الدولي؛

(ز) نزع السلاح؛

(ح) مراقبة المخدرات، ومنع الجريمة، ومكافحة الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره؛

البرنامج ١ - الشؤون السياسية

الفقرة ١-١

توافق الجمعية العامة على الاقتراح الوارد في الفقرة الفرعية ٤٦ (أ) من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق.

يضاف ما يلي في نهاية الفقرة:

ويشمل البرنامج أيضا العمل على تحقيق تسوية شاملة وعادلة ودائمة لقضية فلسطين وفقا لجميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة.

الفقرة ٣-١

توافق الجمعية العامة على الاقتراح الوارد في الفقرة الفرعية ٤٦ (ب) من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق.

في السطر الثاني، يستعاض عن عبارة قرارها الأخيرين بعبارة قراراتها ذات الصلة ومن بينها القراران

الفقرة الفرعية ٤-١ (ب)

توافق الجمعية العامة على الاقتراح الوارد في الفقرة الفرعية ٤٦ (ج) من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق.

الفقرة الفرعية ٤-١ (د)

توافق الجمعية العامة على الاقتراح الوارد في الفقرة الفرعية ٤٦ (د) من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق.

الفقرة الفرعية ٤-١ (هـ)

توافق الجمعية العامة على الاقتراح الوارد في الفقرة الفرعية ٤٦ (هـ) من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق.

يضاف في نهاية الفقرة الفرعية ما يلي:

فضلا عن تقديم المساعدة الى اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف والتعاون معها في الاضطلاع بولايتها

الفقرة ٥-١

توافق الجمعية العامة على الاقتراح الوارد في الفقرة الفرعية ٤٦ (و) من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق.

الفقرة ٦-١

توافق الجمعية العامة على الاقتراح الوارد في الفقرة الفرعية ٤٦ (ز) من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق.

الفقرة ٧-١

توافق الجمعية العامة على الاقتراح الوارد في الفقرة الفرعية ٤٦ (ح) من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق.

الفقرة ٨-١

توافق الجمعية العامة على الاقتراح الوارد في الفقرة الفرعية ٤٦ (ط) من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق.

الفقرة ٩-١

توافق الجمعية العامة على الاقتراح الوارد في الفقرة الفرعية ٤٦ (ي) من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق.

الفقرة ١٠-١

يستعاض عن الجملة الأولى بما يلي:

ولدى تنفيذ البرنامج الفرعي، ستبذل الإدارة بصفة خاصة جهودا ترمي الى تعزيز قدرة المنظمة في مجال الإنذار المبكر والمساعدى الحميدة، وفي مجال التدابير غير العسكرية

الرامية الى الحيلولة دون تصعيد الخلافات الى منازعات فضلا عن حل ما ينشب منها مع إيلاء الاحترام التام لمبادئ السيادة والسلامة الإقليمية والاستقلال السياسي للدول الأعضاء، ولعدم التدخل في الشؤون التي تدخل أساسا ضمن نطاق السلطان الداخلي لأي دولة، وأيضا لمبدأ القبول الذي يشكل عنصرا أساسيا في نجاح هذه الجهود.

الفقرة ١١-١

توافق الجمعية العامة على الاقتراح الوارد في الفقرة الفرعية ٤٦ (ل) من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق.

الفقرة ١٢-١

يستعاض عن الجملة الأخيرة بما يلي:

وكجزء من هذا البرنامج الفرعي، سيستمر الاتصال بالمنظمات الإقليمية ذات الصلة وبالمنظمات غير الحكومية وغيرها من المعاهد البحثية الأكاديمية والخاصة، لمساعدة الأمين العام فيما يجريه من اتصالات سياسية بالدول الأعضاء، على ألا تمس هذه الاتصالات بنزاهة الأمم المتحدة.

الفقرات ١٣-١ إلى ١٨-١

يستعاض عن نصوص هذه الفقرات بما يلي، بوصفه برنامجا مستقلا:

١٣-١ الولاية المتعلقة ببرنامج نزع السلاح ناشئة عن ميثاق الأمم المتحدة ومن الأهداف والمقاصد التي أعلنتها الجمعية العامة. وينبغي الاسترشاد في تنفيذ هذا البرنامج بالأولويات المحددة في قرارات ومقررات الجمعية العامة ذات الصلة. ومركز شؤون نزع السلاح مسؤول عن تنفيذ هذا البرنامج.

١٤-١ ويتمثل الهدف الأول من هذا البرنامج في توفير دعم أمانة تنظيمي وموضوعي للهيئات المتعددة الأطراف المكلفة بالتداول و/أو التفاوض بشأن قضايا نزع السلاح بما في ذلك اجتماعات الدول الأطراف وغيرها من الاجتماعات الدولية المتصلة باتفاقات نزع السلاح المتعددة الأطراف.

١٥-١ والهدف الثاني هو متابعة وتقييم الاتجاهات حاليا ومستقبلا في ميدان نزع السلاح والأمن الدولي، بغية تقديم المساعدة الى الدول الأعضاء ولتمكين الأمين العام من مساعدتها أيضا في سعيها من أجل الاتفاق. وبالإضافة الى القضايا الموضوعية التي تتضمنها عملية التداول و/أو

التفاوض، ينبغي أن يتصدى هذا النشاط للتحديات الناشئة عن تنفيذ قرارات الجمعية العامة والمعاهدات ذات الصلة.

١٦-١ ويتمثل الهدف الثالث في دعم وتعزيز الجهود والمبادرات الرامية إلى نزع السلاح الإقليمي باستخدام النهج المتفق عليها بحرية بين دول المنطقة ومع مراعاة الاحتياجات المشروعة للدول للدفاع عن النفس والخصائص المحددة لكل منطقة. وسيُضطلع بمزيد من الجهود للتوصل إلى حلول إقليمية حيث أن المنازعات الإقليمية تشكل بصورة متزايدة تهديدا للسلام والأمن. وسيتم تعزيز الحوار الإقليمي بشأن القضايا الهامة في مجال نزع السلاح والأمن عن طريق جملة أمور منها تنظيم المؤتمرات.

١٧-١ ويتألف الهدف الرابع من توفير معلومات وقائعية غير متحيزة بشأن جهود نزع السلاح التي تضطلع بها الأمم المتحدة للدول الأعضاء، والبرلمانيين والمؤسسات البحثية والأكاديمية، والمنظمات غير الحكومية المتخصصة من خلال برنامج معلومات نزع السلاح وعن طريق إتاحة سبل الوصول بصورة كاملة للدول الأعضاء لجميع قواعد البيانات ذات الصلة، بما ذلك المتعلقة بنزع السلاح. ومن شأن ذلك أن يتضمن، حسب الاقتضاء، تنظيم عقد مؤتمرات مفتوحة، وحلقات دراسية وحلقات عمل للتبادل غير الرسمي للأراء بشأن القضايا المتعلقة بتحديد الأسلحة، ونزع السلاح والأمن الدولي. وستستمر متابعة برنامج زمالات نزع السلاح الذي يهدف بصورة أساسية إلى زيادة تعزيز خبرة الدول الأعضاء في مجال نزع السلاح، ولا سيما في البلدان النامية. وستقدم المساعدة إلى الدول الأعضاء في معالجة شواغل محددة في مجال نزع السلاح عن طريق توفير التدريب والخدمات الاستشارية.

١٨-١ يتمثل الهدف الخامس في مواصلة إعلام الجمهور بصورة موضوعية ومستكملة عن الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة في مجال نزع السلاح. وفي هذا الصدد، ينبغي استغلال المراكز الإقليمية الثلاثة للسلام ونزع السلاح المنشأة في نيبال وبيرو وتوغو. وينبغي أن تتصدى هذه المراكز للمشاكل الأمنية الهامة في المناطق والمناطق دون الإقليمية لكل منها على نحو متوازن.

١٩-١ من المتوقع أن يمكّن هذا البرنامج الدول الأعضاء من إجراء مداولات ومفاوضات بشأن قضايا نزع السلاح بأسلوب سلس وكفء؛ وتيسير مهمة الأمين العام في ممارسة علاقاته بالدول الأعضاء بشأن مسائل نزع السلاح؛ والإسهام في إيجاد نهج متكامل تجاه القضايا المتصلة بصون السلم والأمن؛ وتيسير تبادل الأفكار بين القطاعين الحكومي وغير الحكومي بغية العمل على تحسين فهم أفضل لجهود الأمم المتحدة في ميدان نزع السلاح.

الفقرة ١٩-١

توافق الجمعية العامة على الاقتراح الوارد في الفقرة الفرعية ٤٦ (ت) من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق مع إجراء التعديل التالي:

تُدْرَج عبارة ذات الصلة بعد عبارة مقررات مجلس الأمن

الفقرة ٢١-١

توافق الجمعية العامة على الاقتراح الوارد في الفقرة الفرعية ٤٦ (ث) من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق.

الفقرة ٣٠-١

يستعاض عن نص الفقرة بما يلي، بوصفه برنامجا فرعيا جديدا:

وأهداف البرنامج الفرعي هي:

(أ) تعزيز عملية إنهاء الاستعمار وفقا لميثاق الأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة للأقاليم السبعة عشر الباقية غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛

(ب) تعزيز نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار من أجل تعبئة الرأي العالمي وكفالة قيام الوكالات المتخصصة والمؤسسات المرتبطة بالأمم المتحدة بتقديم المساعدة إلى شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

ستواصل اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة دراسة تطبيق الإعلان والبحث عن السبل المناسبة لتنفيذه على الفور وبالكامل في جميع الأقاليم التي لم تمارس بعد حقوقها وفقا للميثاق وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة. وستقوم بصياغة اقتراحات محددة في هذا الشأن، ودراسة التقيد الكامل بالإعلان والقرارات الأخرى، وصياغة اقتراحات محددة للقضاء على مظاهر الاستعمار الباقية وتقديم تقارير عن ذلك إلى الجمعية العامة، وتعبئة الدعم على الصعيد العالمي من أجل إنهاء الاستعمار. وستواصل اللجنة الخاصة بإيفاد بعثات زائرة بصفة دورية إلى الأقاليم المستعمرة، بالتشاور مع السلطات القائمة بالإدارة، من أجل تمكين اللجنة الخاصة من الحصول على معلومات مباشرة عن الأوضاع في تلك الأقاليم؛ ودراسة الآراء، التي تعرب عنها، شفويا أو كتابة شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وأيضا آراء ممثلي المنظمات غير الحكومية والأفراد ممن هم على علم بالأوضاع في تلك الأقاليم؛ ومساعدة الجمعية العامة في اتخاذ ترتيبات، بالتعاون مع السلطات القائمة بالإدارة، لكفالة وجود للأمم المتحدة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي لمراقبة أو الإشراف على المراحل النهائية من عملية إنهاء الاستعمار.

وستواصل إدارة الشؤون السياسية مساعدة اللجنة الخاصة في تنفيذ ولايتها، فضلا عن الجمعية العامة، فيما يتعلق بالقضايا المندرجة في إطار هذا البرنامج الفرعي، حسب الاقتضاء. ولتحقيق هذا الهدف، ستضطلع الإدارة بما يلي:

(أ) توفير خدمات موضوعية للجنة الخاصة وبعثاتها الزائرة وغيرها من البعثات، وكذلك إلى الجمعية العامة عند القيام باستعراض القضايا ذات الصلة بإنهاء الاستعمار؛

(ب) إجراء بحوث ودراسات تحليلية وتقديم تقارير عن الأوضاع في الأقاليم؛

(ج) تقديم المساعدة إلى اللجنة الخاصة في إعداد تقاريرها إلى الجمعية العامة؛

(د) جمع واستعراض ونشر المواد الأساسية والدراسات والمقالات ذات الصلة بإنهاء الاستعمار؛

(هـ) القيام، بالتعاون مع إدارة شؤون الإعلام، بترويج حملة دعائية بشأن إنهاء الاستعمار. ورهنا بالقرارات ذات الصلة التي تتخذها اللجنة الخاصة، سيتطلب هذا تنظيم مناقشات للأفرقة وحلقات دراسية، وإنتاج ونشر المنشورات، وتنظيم مناقشات الأفرقة والحلقات الدراسية وتنظيم المعارض، وتنسيق الأنشطة الدولية الرامية إلى القضاء على الاستعمار، بما في ذلك الاتصال بالمنظمات الدولية والأفراد المعنيين بمشاكل إنهاء الاستعمار؛

(و) تعزيز تدفقات المساعدة من الوكالات المتخصصة والمؤسسات المرتبطة بالأمم المتحدة لشعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

الفقرة ٣١-١

يستعاض عن الفقرة بما يلي:

ستقوم شعبة شؤون الجمعية العامة بتوفير الخدمات الموضوعية المطلوبة وإعداد تقارير مجلس الوصاية في حالة اجتماعه، وفقا لنظامه الداخلي.

الفقرة ٣٢-١

في السطر الأخير، تُدرج عبارة غير القابلة للتصرف بعد كلمة حقوقه

الفقرة ٣٤-١

توافق الجمعية العامة على الاقتراح الوارد في الفقرة الفرعية ٤٦ (ض) من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق.

يستعاض عن الجملة الثانية بما يلي:

وتضطلع شعبة حقوق الفلسطينيين، التي تعمل بالتشاور مع اللجنة وتحت إرشادها، بالمسؤولية عن توفير خدمات السكرتارية اللازمة لدعم هذا البرنامج الفرعي.

الفقرة ٣٥-١

توافق الجمعية العامة على الاقتراح الوارد في الفقرة الفرعية ٤٦ (أأ) من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق.

يستعاض عن الجملة الثانية بما يلي:

وقد أحييت عملية السلام في الشرق الأوسط آمالا مجددة في امكانية التوصل الى تسوية نهائية وأتاحت امكانيات جديدة لقيام الأمم المتحدة بعمل داعم.

الفقرة ٣٦-١

يستعاض عن الفقرة بما يلي:

وسيمثل هدف ثالث في زيادة الوعي بجميع جوانب قضية فلسطين عن طريق توفير منتديات لتيسير النظر في القضايا ذات الصلة وتشجيع الحوار بين الأطراف المعنية، والحكومات وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والشخصيات البارزة.

الفقرة ٣٧-١

يستعاض عن الفقرة بما يلي:

وسيمثل الهدف الرابع في مواصلة توفير المعلومات المتعلقة بقضية فلسطين ومواصلة تطوير نظام الأمم المتحدة القائم على الحاسوب للمعلومات المتعلقة بقضية فلسطين، بالتعاون مع الإدارات ذات الصلة بالأمانة العامة للأمم المتحدة، بما في ذلك إدارة شؤون

الإعلام، وأجهزة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها ووكالاتها المتخصصة، فضلا عن المنظمات غير الحكومية.

البرنامج ٣ - شؤون الفضاء الخارجي

يُعدُّ عنوان البرنامج ليصبح: استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

البرنامج ٤ - الشؤون القانونية

الفقرة ٤-٩

في نهاية الفقرة يضاف ما يلي:

وستشكل أيضا المفاوضات التي تجرى، حيثما اقتضى الأمر، بشأن اتفاقات مركز القوات بين الأمم المتحدة والحكومات المضيفة فيما يتعلق بأنشطة عمليات حفظ السلام التي تضطلع بها الأمم المتحدة، هدفا هاما لهذا البرنامج الفرعي. وفي هذا الصدد، ينبغي إيلاء الاعتبار الواجب الى التزام مسؤولي الأمم المتحدة، عند الاضطلاع بواجباتهم، بأن يراعوا تماما قوانين وأنظمة الدول الأعضاء وواجباتهم ومسؤولياتهم تجاه المنظمة.

البرنامج ٦ - أفريقيا: البرنامج الجديد للتنمية

الفقرة ٦-٢

في السطر السابع من الفقرة تستبدل عبارة وستجري الجمعية العامة بعبارة وقد أجرت الجمعية العامة

الفقرة ٦-٦

في السطر الثاني من الفقرة الفرعية (أ) بعد كلمة الرئيسية تُدرج عبارة وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٢/٥١.

الفقرة ٦-٨

في السطر الأول من الفقرة الفرعية (ب) بعد عبارة البرنامج الجديد تُدرج عبارة بما فيها التدابير المتفق عليها في استعراض منتصف المدة للبرنامج

الفقرة ٦-١٠

في السطر الثاني من الفقرة الفرعية (ب) بعد عبارة البرنامج الجديد و تدرج عبارة الدور المتمم

د

تضاف الفقرة الفرعية الجديدة (د) كما يلي:

(د) تشجيع وتعزيز التعاون والتكامل على الصعيدين دون الإقليمي والإقليمي عن طريق برامج مناسبة، لا سيما البرامج المحددة في استعراض منتصف المدّة لبرنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات.

البرنامج ٧ - المعلومات الاقتصادية والاجتماعية وتحليل السياساتالفقرة ٧-٥

في نهاية الفقرة يضاف ما يلي:

وسيعمل على ضمان تحسين التنسيق والتعاون بين الأمم المتحدة وسائر المنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة المنتجة للإحصاءات

البرنامج ٨ - خدمات الدعم والإدارة من أجل التنميةالفقرة ٨-١

تستبدل الفقرة بما يلي:

يتمثل الغرض العام لهذا البرنامج، الذي يقع تحت مسؤولية إدارة خدمات الدعم والإدارة من أجل التنمية، في تعزيز جهود البلدان النامية، ولا سيما منها أقل البلدان نمواً، والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، من أجل تهيئة بيئة مؤاتية للتنمية المستدامة وتعزيزها. لذلك، سيدعم البرنامج، عن طريق التعاون التقني، الأنشطة التي تضطلع بها الدول الأعضاء من أجل تقوية نظمها الإدارية والمالية لأغراض التنمية، وتعزيز قدرتها المؤسسية وهيكلها الأساسية وتنفيذ السياسات الاقتصادية والاجتماعية بما يتفق مع أولوياتها الإنمائية الوطنية، من أجل المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة. ولتحقيق هذه

الغاية، يوفر البرنامج للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية معارف ودراية فنية وموظفين متخصصين في ميادين الإدارة العامة والمالية العامة، والسياسة والتخطيط في المجالين الاقتصادي والاجتماعي، والتخطيط والإدارة في مجالي الموارد الطبيعية والطاقة.

البرنامج الفرعي ٨-١

يعدل عنوان البرنامج الفرعي ليصبح على النحو التالي: الإدارة العامة، والمالية العامة والتنمية

البرنامج ٩ - التجارة والتنمية

الفقرة ٩-٣

تستبدل الجملة الأولى بما يلي:

وسلمت الحكومات في دورة الأونكتاد التاسعة بأن مفهوم التنمية تطور من التركيز الضيق على النمو الاقتصادي والتراكم الرأسمالي إلى عملية ذات أبعاد متعددة تستهدف في نهاية الأمر تحسين حالة الإنسان.

في الجملة الثانية تدرج كلمة المتزايد بعد كلمة التفاوت

الفقرة ٩-٥

تستبدل الفقرة بما يلي:

واعتمد الأونكتاد في دورته التاسعة، باعتباره جزءاً من منظومة الأمم المتحدة وأحد الشركاء في إعادة تنشيطها، إصلاحات بعيدة المدى على النحو المجسد في "إعلان وشراكة ميدرانند من أجل تحقيق النمو والتنمية"، الذي أقرته دورة المؤتمر بتوافق الآراء، شملت برنامج عمله وآلياته الحكومية الدولية وإصلاح أمانته، بما في ذلك تحقيق تكامله مع منظمة التجارة العالمية عن طريق جملة أمور، منها، إتاحة تحليلاته للتجارة والتنمية لمنظمة التجارة العالمية، والتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ومع سائر المنظمات ذات الصلة. وتساوفاً مع ذلك، يقوم الأونكتاد بتكييف نفسه مع الأساليب الاقتصادية والمؤسسية الجديدة الناجمة عن عملية العولمة، وعن اختتام جولة أوروغواي لمفاوضات واتفاقات التجارة المتعددة الأطراف، وإنشاء منظمة التجارة العالمية.

تضاف فقرة جديدة هي الفقرة ٩-٥ (مكرراً) كما يلي:

وسيواصل الأونكتاد القيام بدوره كمركز تنسيق داخل الأمم المتحدة فيما يتعلق بالتناول الشامل لقضايا التنمية والقضايا المترابطة في مجالات التجارة والمالية والتكنولوجيا والاستثمار والتنمية المستدامة.

تضاف فقرة جديدة، هي الفقرة ٩-٥ (ثالثة) كما يلي:

وسيقوم الأونكتاد بالتعامل بصورة شاملة مع مشاكل أقل البلدان نمواً، والتنمية المستدامة، وتخفيف حدة الفقر، وتمكين المرأة، والتعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية. وسيقوم بالتركيز على أنشطته وأهدافه الرئيسية، مولياً الاهتمام الواجب في الوقت ذاته لنتائج المؤتمرات العالمية.

الفقرة ٩-١١

تضاف فقرة فرعية جديدة هي الفقرة الفرعية (هـ) كما يلي:

(هـ) مواصلة عمل الأونكتاد، وفقاً للولاية المنوطة به، فيما يتعلق بتقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني لتنمية قدراته من أجل كفالة فعالية صنع السياسة والإدارة في مجال التجارة الدولية والاستثمار والخدمات ذات الصلة. وفي هذا الصدد، سيضع الأونكتاد في اعتباره الأعمال التي تضطلع بها سائر المنظمات الدولية لتعزيز العمل المشترك معها، وتفاذي وقوع الازدواج وكفالة التنسيق للأنشطة ذات الصلة.

الفقرة ٩-١٧

في الفقرة الفرعية '٤' وبعد عبارة البلدان النامية تدرج عبارة مثل الدول الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية

الفقرة ٩-٢١

في الفقرة الفرعية (د) يستعاض عن عبارة الأقل نمواً بعبارة والبلدان غير الساحلية والبلدان الجزرية النامية

الفقرة ٩-٢٢

تضاف فقرة فرعية جديدة هي الفقرة (ج) كما يلي:

(ج) كفاءة التنفيذ الفعال لبرنامج عمل بربادوس للتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، لا سيما فيما يتصل بالدور المحدد المعهود به للأونكتاد في مجال بحوث وتحليلات التجارة.

الفقرة ٩-٢٣

تُحذف الفقرة.

الفقرة ٩-٢٤

يستعاض عن الجملة الأخيرة من الفقرة بما يلي:

وفقا لنتيجة الدورة التاسعة للمؤتمر وبصفة خاصة الفقرتين ١٠٦ و ١١٣ من "شراكة من أجل النمو والتنمية"، ستشكل أقل البلدان نموا مسألة شاملة لأعمال الأونكتاد، وستتصدى شعب الأونكتاد، كل في إطار ولايتها، للمسائل القطاعية.

البرنامج ١١ - المستوطنات البشرية

يستعاض عن نص عنوان البرنامج الفرعي ٤ بما يلي: التقييم والرصد والمعلومات

البرنامج ١٣ - المراقبة الدولية للمخدرات

الفقرة ١٣-١

تُحذف العبارة التالية من الجملة الأولى الذين انتشروا على أثر عولمة التجارة والسفر والاتصالات

البرنامج ١٥ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ

الفقرة ١٥-٤

تُضاف الجملة التالية في نهاية الفقرة:

وستشدد على التعاون بين بلدان الجنوب، بما في ذلك أسلوب التعاون الثلاثي الأطراف، من أجل توجيه الأنشطة المحددة لبلوغ أهداف مختلف البرامج الفرعية.

الفقرة ٦-١٥

في السطر الخامس، تضاف كلمة مناسب قبل عبارة من البلدان المتقدمة النمو

وفي السطر نفسه، وبعد عبارة البلدان المتقدمة النمو تُدرج عبارة فضلا عن وكالات وصناديق
وبرامج الأمم المتحدة

وفي السطر نفسه، تُحذف عبارة أي أنه سيكون هناك تعاون ثلاثي الأطراف

الفقرة ١١-١٥

يستعاض عن الجملة الثانية بما يلي:

والهدف هو تعزيز القدرات الوطنية على تحقيق تنمية سليمة بيئيا ومستدامة، تركز على
الاستراتيجيات وبرامج العمل الإقليمية التي نشأت عن المؤتمرات العالمية المعقودة مؤخرا
من قبيل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية المعقود في كوبنهاغن في آذار/مارس
١٩٩٥ ومؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) المعقود في اسطنبول
في حزيران/يونيه ١٩٩٦.

تضاف فقرة فرعية جديدة هي (د)(مكررا) نصها كما يلي:

العمل مع الحكومات والرابطات الإقليمية والدولية للسلطات المحلية، والمنظمات غير
الحكومية والقطاع الخاص، والمؤسسات الأكاديمية وغيرها من التجمعات الإقليمية أو دون الإقليمية
لوضع خطط عمل إقليمية في مجال المستوطنات البشرية تتصدى للقضايا ذات الأولوية التي تنفرد
بها منطقة آسيا والمحيط الهادئ.

تضاف فقرة فرعية جديدة (ز)(مكررا) نصها كما يلي:

التشجيع على إتاحة الفرص التي تمكن البلدان النامية من اكتساب التكنولوجيا الملائمة أو
السليمة بيئيا من أجل المساهمة في تعزيز القدرات الوطنية على تحقيق التنمية المستدامة.

البرنامج ١٩ - حقوق الإنسانالفقرة ١-١٩

يستعاض عن الجملة الأخيرة بما يلي:

ويستند البرنامج إلى المبادئ والتوصيات الواردة في إعلان وبرنامج عمل فيينا.

الفقرة ٢-١٩

يُعدّل مطلع الفقرة ليصبح كالتالي:

ويخضع البرنامج لمسؤولية مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان الذي يؤدي مهامه بتوجيه من الأمين العام وتحت سلطته وفقا لأحكام القرار ١٤١/٤٨، وتمثل أهدافه في القيام بدور رائد في تناول قضايا حقوق الإنسان...

في السطر السادس، تُحذف كلمة المحتملة

الفقرة ٣-١٩

توافق الجمعية العامة على الاقتراحات الواردة في الفقرتين الفرعيتين ١٩٩ (هـ) و (و) من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق؛

يستعاض عن نص الفقرة الفرعية (ح) بما يلي:

إعتماد أساليب أكثر كفاءة داخل الأمم المتحدة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، بما في ذلك منع وقوع انتهاكات حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم وإزالة العقبات أمام الأعمال الكامل لحقوق الإنسان.

تُحذف الفقرة الفرعية (ي).

في الفقرة الفرعية (م)، يستعاض عن كلمة مشاركة بكلمة مساهمة وتُدْرَج في نهاية الفقرة الفرعية عبارة وفقا للولايات التشريعية السارية فيما يتعلق بهذه المسائل

الفقرة ٤-١٩

تُحذف الفقرة.

الفقرة ٥-١٩

يُعدّل مطلع الفقرة على النحو التالي:

تشمل الأهداف الرئيسية لهذا البرنامج الفرعي تعزيز وحماية الحق في التنمية. وفي هذا الصدد تكون الأهداف ...

توافق الجمعية العامة على الاقتراحات الواردة في الفقرة الفرعية ١٩٩ (ح) من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق، مع إدخال التعديلات التالية:

تُدْرَج عبارة والولايات اللاحقة بعد عبارة الحق في التنمية

الفقرة ٧-١٩

تحذف الجملة الأولى.

الفقرة ٨-١٩

تحذف الجملة الأولى .

البرنامج ٢٣ - الإعلام

تضاف فقرة جديدة هي ٦-٢٣ (مكررا)، نصها كما يلي:

إن بعض المشاكل العالمية الطويلة العهد تستعصي على الحل وما زالت هناك حاجة إلى تفهم مستنير بين شعوب العالم ويظل هذا أحد أهداف الإدارة. ويصدق هذا بصفة خاصة على مجالات السلام والأمن ونزع السلاح؛ وقضية فلسطين؛ وتقرير المصير وإنهاء الاستعمار؛ وحقوق الإنسان، بما في ذلك التمييز العنصري؛ والتنمية.

الفقرة ٧-٢٣

يستعاض عن كلمة الرئيس بكلمة الأول

البرنامج ٢٤ - الخدمات الإدارية

الفقرة الفرعية ١٢-٢٤ (أ)

في نهاية الفقرة الفرعية ٢٣١ (ح) من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق تُدْرَج عبارة بموجب النظم الأساسية ذات الصلة التي وضعتها الجمعية العامة